

الإجابة النموذجية لمادة الملكية الفكرية

السنة الثالثة- قانون عام-د/ فواتحية

الجواب الأول: أ/ 4 ن

- الملكية الفكرية: تشير إلى نتاج فكر وابداع الإنسان والعقل أو هي الملكية الأدبية والفنية+ الملكية الصناعية،

فالملكية الأدبية والفنية أو ما يطلق عليها حق المؤلف والحقوق المجاورة فرع من فروع الملكية الفكرية وبالتالي حق المؤلف ينتمي إلى الملكية الأدبية والفنية التي تعتبر عنصر من عناصر الملكية الفكرية...1ن

- الإبداع وسيلة وقائية لحماية المصنف أما الإبداع (الإبتكار) فهو شرط لحماية المصنف. (الإبداع القانوني: إجراء وقائي يهدف إلى تفادي وقوع الإعتداء على حقوق المؤلفين. حيث يهدف إلى تسجيل المصنفات المحمية وتسجيل ما يرد عليها من حقوق حتى يمكن الإعتراف بالمصنف والحقوق الواردة عليه، يحكمه الأمر 16/96 (عرفته م2 منه) أما الإبداع فتتكم عنه م 3 من الأمر 05/03).....1ن

- الحق الأدبي هو نفسه الحق المعنوي(لا فرق).....1ن

- الإختراع عرفه المشرع الجزائري في المادة 2 من الأمر 07/03 بأنه فكرة تسمح عمليا بإيجاد حل لمشكل محدد في مجال التقنية. أما براءة الاختراع عبارة عن وثيقة تسلم لحماية فكرة المخترع تسمح عمليا بإيجاد حل لمشكل محدد في مجال التقنية.....1ن

ب/(9 ن) مفهوم كلا من المصنفات مع تحديد شخص المؤلف (السند القانوني):

-المقصود بالمصنف الجماعي هو الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه من شخص طبيعي أو معنوي يتكفل بنشره باسمه وتحت إدارته. بحيث يندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص بشكل يستحيل معه فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حدى.....1ن

-المؤلف بالنسبة له: يعتبر الشخص الذي وجه ونظم ابتكار المصنف مؤلفا له، وبالتالي يكون له وحده الحق في مباشرة حقوق المؤلف دون من قام بالفعل بتأليف المصنف1.5ن

(م3/18 من الأمر 05-03).....0.5ن

- المصنف المشترك: المصنف الذي يشارك في ابداعه أو انجازه عدة مؤلفين.....1ن

- حق المؤلف في الانتاج المشترك يكون لجميع المشاركين في ابداعه أو انجازه عكس المصنف الجماعي الذي يكون للموجه والمشرف عن العمل.....1.5ن

(م15 من الأمر 05/03).....0.5ن

- المصنفات المركبة: هي المجموعات التي يتم تجميعها من مصنفات سابقة بدون الاشتراك الفعلي من مؤلفي هذه المصنفات.....1 ن،

- حيث يعتبر الشخص القائم بالتجميع وحده مؤلفاً للمصنف المركب، بدون الإضرار بحقوق مؤلف كل مصنف.....1.5ن

- م14 من الأمر (05/03).....0.5ن

الجواب الثاني:

- نوع المصنف: حسب معيار عدد المؤلفين: مصنف فردي، حسب معيار أصالة العمل: مصنف أصلي معلوماتي (تم نشره عبر موقع إلكتروني) فهو مصنف رقمي.....2ن

- المؤلف : المصنف نشر باسم مستعار * أبو معتصم الجزائري* دون الكشف عن هوية مؤلفه الحقيقي ، وبالتالي فحسب نص المادة 2/13 من الأمر 05/03.....1ن فإن الشخص الذي يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور هو من يعتبر مالك الحقوق* المؤلف* مالم يثبت خلاف ذلك. وفي قضية الحال من نشره على الموقع "س" هو مالك الحقوق.....1ن

- المدة القانونية الكاملة لأستغلال الحق المادي للمصنف المنجز من "أ":

"أ" ولد سنة 1980 وتوفي وهو في عمر 35 سنة أي سنة 2015

الحماية للحق المادي تكون طيلة الحياة و 50 سنة بعد الوفاة لذوي الحقوق حسب نص المادة 54 من الأمر 05/03

مع العلم أن حساب بداية 50 سنة تكون ابتداء من مطلع السنة المدنية التي تلي سنة وفاته: فالحماية تبدأ من 1 جانفي 2016 مدة 50 سنة.

$$2066=50+2016$$

انجاز المصنف سنة 2005. ومنه لحساب المدة القانونية الكاملة: 2071-2008=63 سنة

أو: 2015-2005=10 سنوات (مدة استغلال الحق المادي أثناء حياته)

$$10+50=60 \text{ سنة}.....2ن$$

* ينقضي الحق المادي سنة 2066 يسقط في الملك العام وللديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة سلطة حمايته.....1ن